السجن "6" سنوات بحق مدان لقيامه بفتح قيود الرواتب الوهمية المغلقة لضحايا الإرهاب

اصدرت محكمة جنايات الأنبار، اليوم الأربعاء، حكماً بالسجن 6 سنوات بحق مدان عن جريمة هدر المال العام.

وذكر إعلام القضاء في بيان تلقته "المطلع"، أن "المدان أقدم مع متهمين اخرين من موظفي تقاعد الأنبار والمعقبين ومتعاقدي الـ "كي كارد" بفتح قيود الرواتب الوهمية المغلقة لضحايا الإرهاب".

وبين، أنه "كان يعمل بمنصب مسؤول الحاسبة المركزية في دائرة التقاعد العامة في بغداد".

ولفت إلى، أن "الحكم صدر وفقا لأحكام المادة 315/ الشق الأخير من قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969 المعدل".